[406] ا عليه ما يريده، فانحاز إلى معاوية، واتفقا على الخلاف على علي صلوات ا عليه، وسلكا مسلك أصحاب الجمل في إظهار القيام بثار عثمان (1)، وعمدا إلى قميص فضرجاه بالدم، ورفعاه على رمح، وجعلا يدوران به في جماعة بعثوا بها في نواحي (2) الشام، ويقولون هذا دم خليفتكم المقتول ظلما، فقوموا في دمه، واجتمعت لمعاوية جموع كثيرة لذلك، وسار علي صلوات ا عليه إلى الكوفة، واجتمع له أهل العراق وأهل الحرمين (3) وأفاضل الصحابة من المهاجرين والانصار ممن قد كان شهد معه وقعة الجمل، وغيرهم ممن لحق به بعد ذلك. و جعل يعذر إلى معاوية ويرسل إليه، فيشترط كما أخبر علي صلوات ا عليه فيما قدمنا ذكره في هذا الكتاب من الحكاية عنه (4)، واشتراطه على الشروط التي لا تحل ولا تجوز. ومعاوية في كل ذلك لا يدعي إلا إنه عامل عثمان على الشام، ويدفع بيعة علي صلوات ا عليه، ويقول: إنه على إمارة عثمان التي أمره، وعلى ذلك كان يدعى الامير، إلى أن قتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات ا عليه، فتسمى أمير المؤمنين. وأما تعلقه بتأمير عثمان إياه، فذلك ما لا يجوز، لان الامارة التي عقدها له عثمان قد انقطعت بانقطاع أمر عثمان ووفاته، كما أنه لو وكله على شئ من أمواله، فمات وصار ما وكله عليه ميراثا لورثته لم تبق وكالته إياه، وكان لم ورث ماله خلعه عن الوكالة أو إثباته.

_____ (1) وفي نسخة - ب - بدم عثمان. (2) وفي الاصل: ناحية. (3) أي أهل مكة والمدينة فمكة حرم ا والمدينة حرم الرسول صلى ا عليه وآله. (4) وقد مر في الحديث 315 المواطن التي امتحنه ا بعد وفاة الرسول صلى ا عليه وآله. _____